

وزارة المالية

قرار رقم ١٧٢٦ لسنة ٢٠٠٣

بشأن تعديل أحكام اللائحة التنفيذية رقم ٥٨ لسنة ١٩٩٦

للقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة والتعديلات الصادرة
فى هذا الشأن ؛
وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٨٨ بإصدار قانون الجهاز المركزى للمحاسبات
المعدل بالقانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٩٨ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧٣٥ لسنة ١٩٦٦ بشأن النظام المحاسبى الموحد ؛
وعلى قرار وزير المالية رقم ٥٨ لسنة ١٩٩٦ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون
رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ؛
وعلى المذكرة المعروضة من قطاع موازنات الهيئات والوحدات الاقتصادية
فى هذا الشأن ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُعدل الفقرة الثانية من المادة رقم (١٤٦) من اللائحة التنفيذية للقانون
رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ، لتصبح على النحو التالى :
« ولا يجوز الصرف من اعتمادات المكافآت لغير العاملين عن خدمات مؤداة
إلا لمن تستعين بهم الجهات من العاملين خارج الأجهزة الداخلة فى الموازنة العامة للدولة » .

(المادة الثانية)

تُضاف المادة رقم (١٤٦) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة للمواد المستثناة من التطبيق فى الهيئات الاقتصادية والمدرجة بالمادة رقم (١٨٩) ، ليصبح نص هذه المادة الأخيرة كالاتى :

« تسرى على الهيئات الاقتصادية وصناديق التمويل ذات الطابع الاقتصادى والوحدات الاقتصادية أحكام هذه اللائحة فيما عدا أحكام المواد (٣ ، ٤ ، ٨ ، ٩ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢ ، ١٧ ، ٢٣ ، ٧١ ، ٩٣ ، ٩٤ ، ٩٥ ، ٩٦ ، ٩٧ ، ٩٨ ، ١٠٠ ، ١٠٥ ، ١٠٦ ، ١٠٩ ، ١١٣ ، ١١٧ ، ١٤٠ ، ١٤٦ ، ١٥٩ ، ١٦٣ ، ١٦٥ ، ١٦٦ ، ١٦٧ ، ١٦٨ ، ١٦٩ ، ١٧٠ ، ١٧٢ ، ١٧٣ ، ١٧٤ ، ١٨٠ ، ١٨٢ ، ١٨٥ » .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٣/١٢/٣١

وزير المالية

دكتور / مدحت حسانين